

المملكة المغربية

وزارة الشباب والرياضة

الوزير



الرباط، 6 ابريل 2018

2018 - 6 ابريل

قرار لوزير الشباب والرياضة  
رقم 18 / 22 / 3 الصادر بتاريخ

بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير الميزانية والتجهيز  
ومرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

وزير الشباب والرياضة :

- بناء على الفصول 49 و 92 من الدستور؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.16.120 الصادر في 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016) بتتنفيذ القانون التنظيمي رقم 23.16 بتغيير وتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور وال الصادر بتفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 الصادر في 27 من شعبان 1433 (17 يوليو 2012)؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛
- وعلى المرسوم رقم 2.13.254 الصادر في 10 رجب 1434 (21 مايو 2013) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة الشباب والرياضة؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.97.364 الصادر في 10 من صفر 1418 (16 يونيو 1997) المتعلق بوضعية مديرى الإدارات المركزية؛
- وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 12.3448 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 المذكور أعلاه؛

وبعد إطلاع السيد رئيس الحكومة،



## رر ما يلي

**المادة الأولى:** تعلن وزارة الشباب والرياضة عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير الميزانية ومرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة بوزارة الشباب والرياضة.

**المادة الثانية:** يفتح باب الترشح في وجه المترشحات والمترشحين المنتسبين إلى الأطر التابعة للدولة أو المؤسسات العامة أو القطاع الخاص المستوفين للشروط التالية :

1. أن يكون المترشح (ة) من جنسية مغربية؛
2. أن يكون المترشح (ة) حاصلًا على شهادة الماستر أو دبلوم مهندس الدولة أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل؛
3. أن يكون المترشح (ة) قد سبق له أن شغل مهام المسؤولية بمنصب لا يقل عن منصب رئيس قسم أو منصب مماثل، بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو القطاع الخاص، داخل الوطن أو خارجه؛
4. أن يتتوفر المترشح (ة) على خبرة كافية في المجالات المرتبطة بالمهام المنوطة بمنصب مدير الميزانية ومرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة؛
5. أن يتتوفر المترشح (ة) على تجربة مهنية لا تقل عن 10 سنوات بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو القطاع الخاص داخل الوطن أو خارجه تمكن من القيام بالمهام المنوطة بالمنصب ولا سيما :

  - إعداد وتنفيذ ميزانية الوزارة وبرامج الاستثمار وتقديمها؛
  - إعداد لوحات القيادة، بتنسيق مع باقي المديريات حول التوقعات المتصلة بالميزانية وخصيصها وتنفيذها؛
  - إعداد برامج للمشتريات والمهام على تنفيذها؛
  - تدبير وصيانة منقولات وعقارات ومعدات الوزارة؛
  - تحسين وتحيين المساطر والمناهج الخاصة بإدارة شؤون الوزارة؛
  - تدبير ومراقبة الصندوق الوطني لتنمية الرياضة؛
  - السهر على تتبع ومواكبة مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة الم موضوعة تحت وصاية الوزارة.

**المادة الثالثة:** يتكون ملف الترشح من:

- طلب الترشح موجه إلى السيد وزير الشباب والرياضة؛
- المطبوع النموذجي الموحد الذي يعينه المرشح أو المرشحة والذي يمكن تحميله من الموقع الإلكتروني لوزارة الشباب والرياضة: [www.mjs.gov.ma](http://www.mjs.gov.ma) أو البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي:

[www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)

- السيرة الذاتية للمرشح (ة) تحمل الصورة الفوتوغرافية والرقم الهاتفي والعنوان الإلكتروني؛
- نسخ طبق الأصل من الشواهد والdiplomas، وكذا أي وثيقة أخرى تثبت التوفير على الشروط المطلوبة، أو تكون مفيدة و ذات صلة بالمنصب المراد شغله.
- مشروع لتطوير المديرية يتعين أن يندرج بصفة عملية في إطار المهام المسندة للمدير، يضم كيفية التدبير وتطوير العمل وتنفيذ برامجه؛



**المادة الرابعة:** يودع ملف الترشيح في ستة نظائر (6) لدى كتابة السيد وزير الشباب والرياضة مقابل وصل إيداع، ابتداء من يوم ١٣ أبريل ٢٠١٨ إلى غاية الساعة 16:30 زوالاً من يوم ٢٧ أبريل ٢٠١٨ خلال أوقات العمل المعمول بها بالإدارات العمومية كما ترسل نسخة كاملة من الملف عبر البريد الإلكتروني [mjssecretariat@gmail.com](mailto:mjssecretariat@gmail.com) داخل الآجال المحددة.

**المادة الخامسة:** تحدث بمقرر وزير الشباب والرياضة لجنة لدراسة الترشيحات طبقاً للمادة 4 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) المتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة.

**المادة السادسة:** ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة [www.cg.gov.ma](http://www.cg.gov.ma) والموقع الإلكتروني لوزارة الشباب والرياضة [www.mjs.gov.ma](http://www.mjs.gov.ma) وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)

وحرر بالرباط في : ٦ - ٤ - ٢٠١٨

رئيسي الطالبي العلمي  
وزير الشباب والرياضة